

وعبادته الاوثان بعد بلوغ العلم كقرصن يح بالفظه والعقول والعلوم الضر
 وربة فلا يتصورها ذلك فنقول ان لو لم يجرى حمل الناس والبلد ما نزل في
 الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يتقبله في ترك عبادته الاوثان والشرع انه يد
 عيه انه مسلم مستجيب الاوباد بالفتوة الضرورية بمثل القول بان هذا كاشف
 غير نظير في الادلة او سواها احدى العلماء ولكن الغلبة للمحمل وغزابه العلم
 وكما ترى في شكك في هذه المسئلة من المحدثين انهم فيها على بعض المعوم
 من المسلمين الذين يجولون الحق فلا يفتقروا واعين النظر في الأدلة التفصيلية
 على اصابة من عديك بالاسمان الثابت ويجعلك ايضا من الاثمة الذين يهدون
 بامر **حسن ما يربى الاشكال** فيها ويتركه المؤمن قننا حاشي من
 ليه صلى الله عليه وسلم واصحابه والعلم بعدهم فيم انشبه الى الاسلام كما ذكرنا صلى الله
 عليه وسلم بعث البرمعة الرابع الى محل تركه امره ابيه ليقبله ولينضم
 ماله ومثل ههنا في معنى المصطفى لما قيل انهم منقول الا ومثل فقال الصديق قوله
 لما نزل الزكاة وسير رارهم وعنيه احوالهم وتسميتهم مرتدين ومثل اجماع الصحابة
 في تركه عمن عكفتير فدا من مصعبون واصحابه ان لم يتوبوا الما فهو امره في قوله
 ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا واحضوا امر
 حل الخمر لبعض النواص **ومثل اجماع الصحابة** رضي الله عنهم في تركه عمن عكفتير
 على تكفير اهل المسجد الذين ذكرناهم في نبوة مسلمة مع انهم اذ تبعوا انما
 اختلف الصحابة في قبول توبتهم ومثل في بقية من لم يند عن اصحابه المقلون اقره
 ومثل اجماع الثالعين مع بقية الصحابة على كونه الخنا من عينه وعن اشعه
 مع انه يدعى انه يطالب بدم الحسين واهل البيت ومثل اجماع الثالعين
 ومن بعدهم على قتل الجعد ابن درهم وهو شتمه بالعلم والدين وهما جرح
 وقائع لا تعد ولا تحصى ولم يقل احد من الاولين والآخرين لاني لكون الصديق
 او غيره كيف نقول ان النبي حنيفة وهم يقولون لاله الا الله ويملكون ويذكرون وكذا
 كما لم يستشكل احد لتكفير قدامة واصحابه لم يتوبوا وهما جرحا الزمن بين عباد
 الذين هلكوا العرب ومصر والشام وغيرها مع نقاهي هم بالاسلام وصلاته

المجعة

المجعة والمجاعة ونصب القضاء والمنقذين لما ظهر واحدا في الاول والاوهما
 ما ظهر ولم يستشكل احد من العلم والدين فقلتم ولم يتوقف فيه وهم في ترك
 الجوز في الموقف ومنقول بن الجوزي في كتابه بالخذت حصصهم سها
 النص على حصصهم ولم يسمع لاحد من الاولين والاخرين ان احد انكر شيئا
 مما فعله او استشكله لاجل ادعاءهم الملة اولادهم لولا لاله الا الله ولا
 حل اظها ربي في حيا ربه الاسلام الاما سمعنا من ههنا الملا غير في هذه
 الزمان من اقرارهم ان هذا هو الشرك ولكن في فعلها وحسنه او كان
 مع اهلها او ذم الفوجين او حارب اهلها لاجله او بعضهم لاجله
 انه لا يكفر لانه يقول لا اله الا الله اولادهم يؤدي الى الاسلام للمخشي
 بسند لو كان يات النبي صلى الله عليه وسلم سهاها الاسلام هذا لم يسمع قط الا ان
 هو لا المحدثين الخ ههنا الظالمين فان ظلموا بحق واحد من اهل العلم او
 احد من مبسطة لو انهم يتكفروا لافحش الاحق فليذكره ولكن الامر في النبي في قصده

افاويل لا تقوى الى العالم فلا تساو في مساو او من جعت بالثقافة

والنقمة الكلام في هذا النوع مما ذكره البخاري في صحيحه

حدث قال **باب نقمة الزمان** حتى تعدد الاوثان ثم ذكر باسناده قوله
 صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تصطفي الديار تسادوس حول ذلك الخليفة
 وذي الخليفة صم له وسبعيد وانه فقال صلى الله عليه وسلم لا تجوز من عبد الله الا
 وتخت من ذي الخليفة من رب الله بمن معه فاحرقه وهدمه ثم ان النبي صلى الله
 عليه وسلم فاحرقه قال في خبر علي بن ابي طالب ورجاله خمس او عادات البخاري
 رحمة الله تعالى المكي الحديث على سبوطه ذكره في الترجمة ثم اني ما يدعي
 معناه ظاهر على شرطه والفظ الترجمه وهو قوله شعير الزمان حتى تعدد
 الاوثان لفظ الحديث اخرج غير غير من الاثمة وانه اعلم **والنذير من**

كلامه وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم جلا في جهاد القلب ومعاداة
 اعدائه وحوالات اوليائه وان الدين لا يصح ولا يدخل الانسان فيه النذير
 لك فنقول **بما** في وجوب علاوة اعداءه من الكفار والمؤذنين

وكان امره العاصم